رابط المادة على منصة باحث

دروس شرح متن الرسالة مع التعليق على شرحها كفاية الطالب الرباني// للشيخ موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله

الدرس/811/ من شرح متن الرسالة مع التعليق على شرحها كفاية الطالب الرباني الشيخ موسى بن محمد الدخيلة

موسى الدخيلة

بسم الله وعلى اله وصحبه وبعد فيقول الشيخ رحمه الله في بيت الصيام في اوله البيات في بقيته ويتم الصيام الى الليل. ومن السنة تأجيل الفطر وتأخير الصدور. وان شك في فرج - 00:00:00

ولا يصام يوم الشك ليختاط به من رمضان. ومن صامه كذلك لن يجزيه وان وافقه من رمضان. ولمن قال رحمه الله ويبيت الصيام في اوله. وليس عليه في بقيته. هذا شروع منه رحمه الله في ذكر شروط الصوم. شروط - 00:00:20

والصوم عندنا في المذهب سبعة. وهي الاسلام والبلوغ والعقل والنقاء من الحيض والنفاس. والامساك عن المفطرات والقدرة على الصوم والنية. وهذه الشروط التي ذكرنا منها ما هو شرط الوجوب ومنها ما هو شرط - 00:00:50

ومنها ما هو شرط وجوب وصحة وقد ميز المحشي عندكم بين هذه الاشياء بينما هو شرط وجوب وما هو شرط صحة وما هو شرط وجوبه وصحة. النية اذا الان سنتحدث - 00:01:10

لله تعالى عن النية وهي شرط في اه من شروط الصيام النية هي القصد الى الصوم النية معناها ان يقصد الانسان الصوم. هل ينوي الانسان الصوم؟ يعني ان يقصد الصوم - 00:01:30

ويجب على المسلم ان يقصد الصوم في ليلة الصوم الى طلوع الفجر او مع طلوع الفجر قبل طلوع الفجر او مع طلوع الفجر. هذا وقت النية النية هي قصد الصوم. ومتى تكون هذه النية؟ تكون من غروب الشمس الى طلوع الفجر او مع طلوع الفجر - 00:01:50

فكله وقت لها لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل. في رواية لمن لم يجمع الصيام من الليل بمعنى يعزم على الصيام بالليل - 00:02:21

اه اذن فالليل اول وقته غروب الشمس الليل يبدأ من غروب الشمس الى طلوع الفجر هذا كله ليل ففي اي جزء من اجزاء الليل نوى اي قصد المسلم الصوم فتلك هي النية فقد نوى. اذا قسم - 00:02:37

الصوم في اي جزء من اجزاء الليل من غروب الشمس الى طلوع الفجر فقبلوا. وان قصد الانسان الصوم مع طلوع الفجر لم ينوي يقابلو لكن مع طلوع الفجر مصاحبا ومقارنا لضلوع دين والصوم اجزأه كذلك لان الاصل ان - 00:02:57

وقت النية يكون مقارنا للعبادة فالاصل في وقت النية ان يكون مع طلوع الفجر لكن لما كان هذا شاقا فيه مشقة فيه صعوبة ان يستحضر الانسان النية مع طلوع الفجر - 00:03:17

اه خفف الشارع في هذه العبادة اللي هي عبادة الصوم واجاز ان تكون النية قبل طلوع الفجر في الليل كله بأي جزء من اجزاء اليه اذا نوى الإنسان الصوم فقد اتى بالمطلوب. اذا قصد صوم اليوم الموالي غربت الشمس وقال - 00:03:37

اذا الانسان اذا غربت الشمس وقال سأصوم متى يبدأ الصوم؟ يبدأ من طلوع الفجر. اذا اذا نوى ما في نفسه ماشي قال بقلبه ان يصوم فلا شك انه سيصوم ابتداء من طلوع الفجر - 00:03:57

وان المقصود ان يصوم اليوم الموالي لليلته الان غربت الشمس ونوى ان يصوم ماذا سيصوم؟ سيصوم هو يوما موالي اما اذا اراد ان يصوم الاثنين ولا الخميس المقبل فانه ينوي في ليلته حتى توصل الليلة ديال الخميس وحين - 00:04:16

يروي يروي صوم ذلك اليوم. اذا غربت شمس يوم الاربعاء ينوي صيام يوم الخميس وهكذا اذا فوقت نيته من غروب الشمس الى

طلوع الفجر هذا كله وقت للنية او ان تكون نيتهما مع طلوع الفجر وهذا هو الاصل فيها كما هو - 00:04:36
الاصل في سائر العبادات لان الاصل في العبادة في سائر العبادات في الصلاة في الحج في العمرة ان تكون نيته قارنة من عبادته قليلة لاول العبادات لكن لما كان الامر يشق في الصوم خفف الشارع ورخص فجاز للمسلم ان ينوي - 00:04:56
وياه قبل مقارنة العبادة قبل اول العبادة اول العبادة كيبدا من طلوع الفجر جاز لك ان تنويه قبل اول عبادة اذن اه يقصد المسلم في ليلة الصيام او مع طلوع الفجر - 00:05:16
اه ان يصون يعني ان يفعل عبادة الصيام هادي هي النية النية القصد الى الفعل شنو هو الفعل عندنا هنا هو الصيام هو عبادة الصيام فالنية اذا ان يقصد الانسان في تلك الليلة او مع طلوع الفجر - 00:05:35
العبادة وهي الصيام. وان زاد المسلم على هذا القصد امرا اخر. وهو انه تحضر قصد التقرب الى الله تبارك وتعالى. فذلك افضل واحسن ان زاد على نية الفعل استحضر القربة الى الله عز وجل - 00:05:55
بمعنى قصد ان يصوم ان يفعل الفعل تعبديا قال سأصوم سأفعل هذا الفعل آآ من الوعي الفجري واستحضر مع هذا القصد التقرب الى الله عز وجل. بمعنى اني اريد ان افعل هذا الفعل اه بقصد - 00:06:21
ورجاء الثواب من الله. ابتغاء وجه الله. اريد بذلك تحصيل الاجر والثواب من الله عز وجل. فان زاد على نية الفعل ان استحضر القربة لله عز وجل فذلك خير واحسن وافضل. لماذا؟ اه حتى - 00:06:43
لا تصير العبادة عادة لان العبد اذا الف عبادة من العبادات فربما مع الفه لها وتكرار فعله لها قد تصير عنده كسائر العادات. نوى ان يصوم كما لو نوى ان يأكل ويشرب ويشرب او ينام - 00:07:03
فلهذا يستحسن استحضار قصد التقرب الى الله عز وجل لكنه ليس بشرط لماذا ليس بشرط؟ لان قصد هذا الفعل قصد لعبادته. اذا هذا الفعل فعل تعبلي. المسلم اذا نوى ان يفعل هذا الفعل اللي هو الصيام. قال - 00:07:26
الصيام عبادة فبمجرد قصد فعلي آآ يلزم حضور قصد العبادة لكن ان استحضر كما قلنا هذا القصد بخصوصه اللي هو التقرب الى الله عز وجل فذلك خير واحسن اذا قال الشيخ ويبيت الصيام في اوله يبيت الصيام في اوله اي في اول ليلة من ليالي الصيام - 00:07:46
لان الشيخ رحمه الله تحدث قبل هذا على آآ دخول شهر رمضان العلامة التي يدخل بها شهر والصيام قال اما رؤية الهلال او اكمال عدة الصيام ثلاثين يوما في اول ليلة من ليالي - 00:08:17
الصيام قال يبيت المسلم الصيام يبيت المسلم الصيام في اول ليلة من ليالي رمضان فإذا ظهر هلال رمضان او اكملنا عدة شعبان ثلاثين يوما. وكان اليوم الموالي غدا هو اول ايام الصيام. فالمسلم - 00:08:37
في هذه الليلة يبيت هذه النية نية الصيام ينوي صيام شهر رمضان غير وصيام يوم الشعب كامل ما دام مسلما هذه النية التي نواها في اول ليلة تكفيه في رمضان كله - 00:09:01
الرواية المشهورة عندنا في هذه المسألة رواية رواية مشهورة هي التي ذكرت لكم عندنا في وهي ان نية الصيام اول ليلة تكفي في كل ما يجب متتابعه من الصيام في كل صوم واجب تتابع تصوم رمضان وصوم كفارة من الكفارات التي يجب فيها التتابع - 00:09:21
الظهار او صوم نذر نذره صاحبه بالتتابع فتكفي النية في اول ليلة من ليالي استعاد الصيام الواجب التتابع ونية تكفي لما تتابع يجب الا املأه مانعه الا اذ اذا قطع هذا الصيام لمانع - 00:09:54
اذا قطع الصيام لحليب المرأة المسلمة حاضت او نفيسة او سافر مسلم وافطر او مرض وافطر او جاز له الفطر. قالوا حتى لو جاز له الفطر ولم يفطر. فانه يجدد النية اذا زاد - 00:10:18
عنه ذلك العذر اللي هو الصوم ولا اللي هو المرض ولا السفر لماذا؟ لأن النية تكفي لما يجب تتابعه ومن سافر او مريضا ولو عمل بالعزيمة وصام فلا يجب عليه التتابع. كان يجوز له الفطر - 00:10:41

وبالتالي اذا زال العذر فانه يعيد النية مرة اخرى لما بقي من الايام. مفهوم؟ اذا الرواية المشهورة عندنا في المدب ايش؟ انني اول ليلة من ليالي تكفي آآ للشهر كله فلا يجب على المسلم ان يستحضر القصد - 00:11:01

قصد الصوم في كل ليلة لا يجب عليه استحضار ذلك الرواية الاخرى عندنا في المذهب وهي الموافقة لمذهب الجمهور وجمهور الفقهاء غير المالكية ان نية الصيام تجب في كل ليلة من ليالي الصيام الذي يجب تتابعه في كل ليل من ليالي سواء كان رمضان ولا او غير رمضان - 00:11:21

وهذه الرواية الاخرى الموافقة لمذهب الجمهور رجحها الامام ابن العربي من المالكية. قوى هذه الرواية حجة الرواية الاولى الرواية المشهورة او ما هو وجهها؟ ما هو وجه القول؟ لان نية الصيام - 00:11:44

الليلة الاولى تكفي في سائر الايام. وجه ذلك انهم قالوا هذا صوم واحد. هذه اجزاء بفعل واحد هذا الصوم الذي يجب تتبعه يعتبر عبادة واحدة وقتها مضيق كرمضان او النذر اه تتابعا او الكفارة التي يجب فيها التتابع. هذه عبادة واحدة وقتها مضيق - 00:12:04

وبالتالي اذا كانت عبادة واحدة ما تكفي فيها نية واحدة هذا وجه الرواية المشهورة وجه هذا القول الآخر اللي هو الرواية الأخرى عن مالك رحمه الله وقول الجمهور انهم قالوا لا هذه ليست عبادة واحدة بل كل يوم مستقل عن الآخر كلنا - 00:12:32

يوم من الأيام الصيام بدليل ان المسلم في صيامه يفصل بين يوم ويوم ما يفسد الصيام بالأكل والشرب والجماع في ليله. وبدليل انه لو فسد يوم من ايام الصيام لما - 00:12:52

يتعدى ذلك لسائر الأيام لو ان مسلما فسد صوم يوم من ايام رمضان له فسد صومه في يوم من الأيام فهل يفسوا صيام سائر الايام الاخرى؟ لا ثم انك تفصل بين صوم هذا اليوم واليوم الموالي بالاكل والشرب في الليل - 00:13:12

وهذا يفسد الصوم اذا فقالوا هذه ليست عبادة واحدة بل كل يوم يعد مستقلا عن الاخر وبالتالي تجب النية في كل افي كل آآ في كل ليلة من الليالي لانه ليس كالصلاة والحج ونحو ذلك من العبادات التي تكون - 00:13:32

متصلة انت الآن قمت لتصلي اربع ركعات فهذه الركعات الأربع تكون متصلة نعم تكفي نية واحدة نية الصلاة مرة واحدة لأن هذه الركعات متصلة لا يفصل بينها فاصل هذا واحد وثانيا اذا فسدت ركعة فسدت الصلاة كلها - 00:13:55

بعضها يبنى على الاخر بعضها تابع للاخر. مركب مع الاخر لا يمكن ان يصح بعضها دون بعض اما ان تصح كلها واما ان تفسد كلها وضع اذا قالوا هذه ليست كالصلاة او الحج او نحو ذلك من العبادات المتصلة بل الصيام صيام كل يوم يكون مستقلا عن اليوم - 00:14:15

الاخر فهذه حجة الجمهور وهي وهي الرواية الاخرى كما قلنا عندنا في المنام ان وما ليس كالصلاة وبالتالي لا تكفي فيه نية واحدة. وقال بعض اهل العلم هذان القولان قولان متقاربان جدا يكاد يكون الخلاف او الفرق بين القولين لفظيا - 00:14:45

وبيان هذا ان المسلم الآن عمليا ملي كيدخل رمضان في اول ليلة وننوي صيام الشهر كله لا شك اننا في كل ليلة عندما نتسحر ونستعد لصيام اليوم الموالي ننوي صومنا. اذا فالنية حاصلة لزوما في كل ليلة لابد - 00:15:15

تحصل على اذا كان الإنسان يتسحر او يأكل شيئا ما بالليل استعدادا وتهيئا لصوم اليوم دولي فلا شك انه يستحضر النية امرا ان الرواية المشهورة عندنا في المذهب ملي كنقولو نية - 00:15:42

في اول ليلة تكفي ماشي معنى هذا ان النية في سائر الليالي لا تجوز لم يقل بذلك احد. وانما معنى ذلك ان النية في سائر الليل لا تجد ماشي لا تجلس لا تجب فاستحبابها باقي بلا اشكال الا بغا الانسان في كل ليلة يحضر النية ديال انه غيصوم يوم الويل فلا اشكال في ذلك على - 00:16:02

الرواية المنشورة عند هذا المكان وانما القصد انها لا تجب ان النية الاولى تكفي وتغني وبالتالي لا تجد لكن من نوى فلا اشكالا اذن فقال بعضهم المسلم في كلية يستيقظ لصلاة الفجر او للتسحر او عندما يفطر - 00:16:22

في الليل لا شك انه تحضره نية صوم يوم الموالي لزوما ولو على رواية اخرى فيكاد يكون الفرق بين القولين لفظيا بمعنى انه لا اثر ولا ثمرة لهذا الخلاف. الا - 00:16:42

في صور بادرة نعم عندنا بعض الصور النادرة التي يظهر فيها اثر الخلاف بين القومين كما لولا ما الانسان قبل غروب الشمس ولم

يستيقظ الا بعد طلوع الفجر. واحد مثلا لشدة التعب قبيل غروب الشمس بقليل نام. ولم يستيقظ - 00:17:01
الا بعد طلوع الا بعد طلوع الفجر فهذا لم يبيت الصيام من الليل على مذهب الجمهور وعلى مذهب المالية فيه نية اول ليلة لا لا الى نيته. واما عن ابي الجمجمة فلم يبيت الصيام من الليل وبالتالي لا يجب عليه القضاء ان يقضي ذلك اليوم عند بعضهم وبعضهم - 00:17:21
يقول لها ذا معذور اذا فالقصد ان اه ان غالب الصور لا يكاد تقع تظهر ثمرة واثر للخلاف او للفرق بين القومين. ولا شك ان المالكية في الرواية مشهور راه ملي كيقولو لا تجب النية - 00:17:41
فيثبتون استحبابها او جوازها لا شك ان المسلم اذا استحضر النية وقصد في كل ليلة يكون هذا اولى واحوط خاصة ان الإمام ابن العربي رحمه الله تعالى اه رجح هذه الرواية الثانية عن مالك الموافقة لمذهب الجمهور. اذا - 00:18:05
الشاهد لولا والانسان في كل ليلة اه صوم اليوم الموالي بمعنى انه استحضر ذلك اذا في حالته اذا لم انظر ذلك في ذهنه لزوما والا في الغالب ان يحضر ذلك لقلبه وذهنه نزوما لكن اذا لم يحضر واستحضر - 00:18:29
فهذا اولى واحوط فيه خروج من الخلاف وليس فيه مخالفة للرواية المشهورة لانها لا تمنع من من قصدي من استحضار قصد الصيام وانما لا توجب ذلك. هذا حاصل اه هذه المسألة. قال الشيخ ويبيت الصيام - 00:18:49
في اوله في اول الشهر قال وليس عليه البيات في بقيته لا يجب عليه ان يبيت النية في بقية الشهر تكفيه نية الصيام في اول الشهر وفي بقيته لا يجب عليه ذلك. قال الشيخ ويتم الصيام - 00:19:09
قد بدأ المسلم صيامه من طلوع الفجر ويتمه الى الى الليل لقوله تبارك وتعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر امين الابتدائية من ثم ات - 00:19:30
الصيام الى الليل اذن فابتداء الصوم من طلوع الفجر وغايته الى غروب الشمس ثم اتموا الصيام الى يومين اول الليل هو غروب الشمس ويلزم من اتمام الصيام الى الليل صيام جزء من الليل - 00:19:51
لتحقق غروب الشمس لا يمكن في الغالب تحقق غروب الشمس الا بصيام جزء من الليل اذا فقوله ثم اتموا الصيام الى الليل الى الليل يدل باللزوم على ان ان صوم جزء من الليل لازم من باب ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. كما ان غسل الوجه يلزم منه غسل جزء - 00:20:13
من الرأس ليحصل غسل الوجه كاملا. فكذلك هنا صوم النهار كامل اميلا وعدم افطار جزء منه لا يتحقق الا بصوم جزء من الليل لان الليل متصل بالنهار لا يوجد فاصل بينهما - 00:20:46
اذن فلابد من صيام جزء من الليل مبقيناش قلت في الغالب الا لمن كان بمكان يرى فيه الشمس رؤية واضحة بينة. بحيث آآ يفطر في آآ وقت غروب الشمس مباشرة - 00:21:06
يلاقي افطاره وقته بالشمس الوقت الملاقي لغروب الشمس هو وقت افطاره لكن هذا يحصل لمن يتمكن منه من؟ من كان يراقب الشمس في مكان يستطيع يستطيع فيه رؤية قرص الشمس - 00:21:26
القرص كامل كيظهر ليه وعادته انه يراقب الشمس ويعرف كيفية غروبها وكيفية طلوعها بمعنى انه اعتاد ذلك ويعرف اه صورته وهيئته. فمن كان كذلك فهذا يمكن ان لا يصوم جزءا من الليل. يمكن ان يكون افطاره ملاقيا - 00:21:46
اول جزء للغروب بمعنى مع الغروب يفطر لكن هذه صورة اش؟ نادرة وان وقعت صحت لا اشكال لهذا لكن من لا يكون حاله كذلك لا يراقب شمسا ولا ينظر اليها يكون داخل بيته يغلق الابواب عليه او يكون في مكان بحيث لا يرى في - 00:22:09
هي الشمس فهذا يلزمه حتما ان يصوم جزءا من الليل ليتيقن من غروب من غروب الشمس. وهذا نذكره في الأماكن التي لا يوجد فيها اذان اما في الأماكن التي فيها اذان فإن اذان المؤذن - 00:22:29
علامة على غروب الشمس. فالمسلم الذي يكون داخل بيته مغلقا الابواب عليه. اذا اذن المؤذن يفطر. لان المؤذن يخبره بغروب الشمس ادان المؤذن اعلام بغروب الشمس وبدخول وقت المغرب واذا دخل وقت المغرب حل حل الاكل اذن قال - 00:22:49

والصيام الى الليل لقوله تعالى ثم اتموا الصيام الى الليل مقابل هذا دابا الآن ذكرنا اننا غنصومو جزء من الليل لنتحقق صيام نقابله في الفجر ان يقال لاصل الا بغينا ما هو مقابل له ان نقول اه - 00:23:13

قاد يأكل المسلم جزءا من النهار ليتحقق طلوع الفجر هذا هو مقابل القول الأول لأنه في الأول بقي على الاصل وفي التاني كذلك يبقى على الاصل. ففيما ذكر يبقى الانسان على الاصل والامساك كان ممسكا فيبقى على الاصل والانسان. حتى يتيقن - 00:23:42

ما ينافي ما ينافي الامساك اللي هو غروب الشمس العكس اذا كان الانسان في الليل اصله هو جواز حلية الاكل والشرب. فيستمر هذا بناء على الاصل المقابل آآ الزموا ان نقول بناء على هذا يستمر الانسان في الاكل والشرب بناء على الاصل حتى يتيقن طلوع - 00:24:03

حتى يتيقن طلوع الفجر لكن هذا اللازم ان قلنا به فانه يقال به لمن؟ شكون اللي خلق تيقن طلوع الفجر ولا متيقنش من كان مراقبا للفجر واحد خارج من دارو ويجلس في مكان بحيث يرى فيه - 00:24:33

الفجر الصادقة يرى وقت طلوع الفجر الصادق يمكنه مراقبته واعتاد مراقبته ويعرف هيئته وصورته وكان بمكان بحيث يرى الفجر اذا طلع فهذا نعم يمكن ان يقال فيه انا. انه يستمر في هذا الشرب الى ان يرى - 00:24:53

طلوع الفجر الذي اعتاد رؤيته وله خبرة آآ عادة في رؤيته ومراقبته. اما من كان داخل يغلق عليه ابوابه فهذا يجب عليه ان يمسك عن الاكل اذا سمع. والشرب اذا سمع الاذان يؤذن. كما قلنا في المغرب - 00:25:13

اذا سمع اذان المؤذن يمسك عن العجب الشريف. ولهذا جاء عن مالك رحمه الله تعالى قال ما يدل على ان اه المسلم يجب عليه ان يحتاط لصيامه فيمسك عانيت الاكل والشرب قبل اه وقت طلوع الفجر احتياطا قبل الوقت الذي اعتيد انه - 00:25:33

الفجر احتياطا وفي الفطري يفعل ما ذكرنا احتياطا لصومه لا يفطر حتى يتأكد غروب الشمس لكن هذا الذي قلنا لمن لا يراقب طلوع الفجر ومراقبة طلوع الفجر لا تتأتى لاي احد كما ذكرنا مرات وانما تتأتى لمن عادته ذلك لمن الف ذلك لمن عرف هيئته وصورته وفي - 00:26:03

وكان بمكان بحيث يمكنه ان يرى ذلك رؤية واضحة بينة فهذا نعم كلفه الله تبارك وتعالى اه بمراقبة الوقت. اما من لم يكن كذلك فانه اه يقلد ويتبع من وكل اليه هذا الامر. كالمؤذنين ونحو ذلك من الوسائل - 00:26:33

التي يطلع بها على اه طلوع الفجر او على غروب غروب الشمس. اذا اه اه قال المؤلف رحمه الله ويتم الصيام الى الليل. ومن الامور التي يجب التنبيه عليها في هذا المقام ان بعض - 00:27:04

الناس في بعض الاماكن يجعلون في رمضان بالخصوص وقتا قبل وقت طلوع الفجر يسمونه بوقت الامساك في بعض البلدان يجعلون وقتا يسمونه وقت الامساك قبل طلوع الفجر قبل وقت الفجر المعتاد - 00:27:24

الوقت المعتاد يكون مثلا في الساعة الفلانية في الدقيقة الفلانية فاذا دخل رمضان اه جعلوا وقت قبل وقت الفجر بعشر دقائق او خمسة عشر او عشرين على حسب على حسب البلد يسمون - 00:27:51

له وقت الإمساك بمعنى ان المسلم يجب عليه ان يمسك عن الأكل قبل وقت اذان الفجر بهذه الدقائق التي يضعونها. وهذا اللي هو الامساك عن الاكل والشرب قبل وقت بهذه الدقائق وما يسمى عندهم بوقت الامساك عده غير واحد من اهل العلم من البدع - 00:28:11

قديما باع لها بالحافظ بن حجر وغيره من المعد هذا من البدع فهذا امر لم يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في القرون السابقة. آآ وان انما المسلم متعبد تعبده الله تعالى بطلوع الفجر. فيستمر على الاكل والشرب - 00:28:37

الى ان يطلع الفجر بعلامة من العلامات. العلامات ما هي؟ اذا كان يراقبه بعينه فالى ان يرى الحمرة التي تظهر معترضة في الافق واذا لم يكن ممن يراقبه فالى ان يخبره من وكل اليه هذا الامر. اذا اخبره من وكل اليها - 00:29:03

الفجر كالطلع فيجب عليه ان ينتهي حينئذ عن الاكل والشرب كالمؤذنين او الساعات او غير ذلك اه الى الوسائل التي يستعان بها على معرفة هذا الامر على معرفة طلوع الفجر وغروب الشمس وعلى معرفة سائر - 00:29:23

اوقات الصلاة ومن الاخطاء الفاحشة والاغلاط العظيمة التي يقع فيها بعض المسلمين انهم في عند الافطار يفطرون قبل اذان المؤذن بدعوى ان حساب الفلكيين متأخر عن غروب الشمس. وفي وقت فجر يستمرون على الاكل والشرب بعد اذان المؤذن بدعوى - 00:29:43

ان حساب الفلكيين اه سابق على وقت الفجر. فلا هم احتاطوا في المغرب في المغرب قبل ان يؤذن المؤذن يأكلون ويشربون بدعوى ان حسابهم متأخرون الوقت غروب الشمس تغرب الشمس بل بعضهم قد يستدل على ذلك بالظلمة او بعدم رؤية - 00:30:15

وفي الشمس وسط المدن وسط البنيان ووسط المدينة وداخل البنيان ووسط البنيان ويقولون اين قرص الشمس؟ يستدل لذلك على انها قد غاربت وان الاذان في حسابهم متأخر عن غروب الشمس آآ بقلمه وتلك الدقائق القليلة - 00:30:45

يوقع نفسه فيها في الشبهات والريب فيفطر قبل اذان الوتر وفي الفجر بالعكس يؤذن المؤذن بعض معنى اذان المؤذن يقوم للاستعداد بالفجر. اذا اذن المؤذن فانه يوقظه ليتسحر يجعل اذان المؤذن علامة على وصول وقت السحور عاد كيقومو يوجد السحور باش يتسحر بدعوى ان هذا الحساب - 00:31:05

الأحزاب الفلكيين يؤذن في الفجر الكاذب لا في الفجر الصادق وانه قبل دخول الموت وهذا غلط فدا خطأ ومن يفعل هذا فانه لا يحتاط لصيامه. ولا يحتاط لدينه. لو فرضنا جدلا مع ان هذا غير صحيح - 00:31:35

لو فرضنا ان ما قيل صحيح فما ما الذي يضر لو ان المسلم اخر الفطر الى ان يؤذن المؤذن. لو فرض هذا من باب ازالة الاحتمال الوهم الضعيف يؤخر موسم الفطر الى ان يؤذن المؤذن فحينئذ يفطر على ثمرات او ما الذي يدور؟ هل يبطل هذا الصيام - 00:31:55

هل يبطله؟ من يبطله؟ هل يكره الصوم معه؟ لا يكره. لان هذا ليس تأخيرا طويلا للافطار لو فرض ان الانسان في الفجر توقف عن الاكل مع اذان المؤذن او قبيل اذان المؤذن توقف عن الاكل - 00:32:25

هل صيامه باطل؟ غير صحيح؟ لم يأكل قبيل آدم المؤذن توقف عن الأكل والشرب. يصح صومه بالإجماع في الأول الثاني ولا لا؟ فلم يترك ما فيه موافقة للامة كلها ما فيه اجماع - 00:32:45

وليس فيه ادنى ريب ولا شبهة ويفعل شيء اقل ما يقال فيه فيه شرك وفيه شبهة اقل ما يقال فيه والا فهو عند طائفة من اهل العنوان يعتبر صوما باطلا غير صحيح. يعتبر فاعله مفطرا اكلا بعد طلوع الفجر. زيادة - 00:33:05

على ما يؤدي اليه هذا الفعل من حصول الفتنة بين المسلم لان كثيرا من هؤلاء العوام الذين يفعلون فهذا يفعل له امام الناس يجهرون به امام العامة كثير منهم يأكل في الاول ولا في الثاني ما في المغرب - 00:33:29

امام العامة اظهارا منه في زعمه للسنة في زعمه انه بفعل هذا يظهر السنة ويبين لهم الحق او ينشروا الحق كما يدعي. فيوقع الناس في فتنة. لو ان ما قلته صحيح زعما. والناس كانوا - 00:33:49

يتوقفون عن عن الاكل قبل طلوعه ما الذي يضرهم؟ صيامهم صحيح او لا يأكلون حتى يؤذن المؤذن؟ ما الذي يضر؟ صيامهم صحيح فتعجيل الفطر وتأخير السحور مستحب من باب المنه. تعجيل الفطر وتأخير السحور هذا من باب الندل. هذا - 00:34:07

فرضنا ان اللي يؤخر حتى للأذان قد فاته هذا المندوب. مع ان من اخر الفطرة الى ان لن يفوته هذا لأن شنو التعجيل؟ واش التعجيل هو ان تفطر في في اول جزء يلاه غربت خاصك تفطر الا اخرتي بشي شوية لم تدخل في المعجلين التعجيل تعجيل الفطري - 00:34:27

معناه ان يبادر الانسان للفطر بعد تيقنه من من غروب الشمس والفاصل اليسير لا يضر وانما الذي ينافيه التعجيل هو ان يؤخر الانسان تأخيرا شديدا حتى يصلي ولا حتى يقوم وقت العشاء تأخيرا كبيرا كذلك - 00:34:47

تأخير السحور من امسك عن الاكل والشرب قبل طلوع الفجر بعشرين دقيقة. الا يعتبر مؤخرا؟ هذا تأخير التأخير امر نسبي واش التأخير معناه ان تأكل او تشرب في اخر جزء ملاق لطلوع الفجر عاد تكون مؤخر وقبله - 00:35:07

مؤخرا هذا كله يعتبر متأخرا اذا فالشاهد مثل هذه التي يفعلها بعض المسلمين منافية للاحتياط منافية للورع اه فيها اقل ما يقال فيها شبهة فيها شك فيها دخول الانسان في اه ان - 00:35:27

قد يبطل صيامه فالاحوط للمسلم والاوراع له ان يبتعد عن هذا كله وان يحتاط بصيامه. في الفطر وفي اللهم الا عندنا بعض الصور بعض الصور تستثنى شنو هي هاد الصور اللي تستثنى؟ من كان كما قلنا مراقبا للشمس واحد كيشوف فالبادية كيعيش - 00:35:57
البادية ويرى فرصة الشمس رؤية واضحة وعادته انه يرى ذلك وكان فواحد المكان يرى الشمس بوضوح وشافها بعينو مغاربة قرصها كاملا وعادته انه يرى ذلك من اهل البديل ممن يعرفون وقت الغروب ووقت طلوعه كما اعتادوا على علمه - 00:36:17
وشاف بعينو القوة نزل وغربت الشمس والأذان عندهم مزال مأذنش واكل وشرب ولم يفعل عن ذلك امام العامة فيما بينه وبين نفسه تأتيقا من غروب الشمس واكلة وشرب ففعله صحيح لان الله تعبدنا بغروب الشمس - 00:36:37
المؤذن يقدر يديه النعاس يقدر يغفر واضح يقدر يكون مقلد غي شي حد خر تايقوليه شي حد خور راه وصل الوقت عاد فين وصل وينكر ان تكون انت اللي كتراقب مؤذنا تنوض وتأدن فالشاهد ان فعل هذا ففعله صحيح ولو اه ولو لم - 00:36:57
لكن بشرط لا يفعله اماما الناس ان يكون ذلك في خاصة نفسه. كذلك في الفجر واحد عادته مراقبة الفجر. عادته هيئته وصورته وكيفيته وكان في مكان بعيد عن اضواء المدن بحيث يستطيع ان يوقن وقت الطلوع وما - 00:37:17
يميز بين الفجر الكاذب والفجر الصادقين. وتعبد لله بهذا فهذا هو الاصل الاصل ان الله تعالى تعبدنا بهذا. لكن في غير ذلك الانسان لا يكون اه مثل هذا الذي ذكره داخل بيته او وسط المدينة ويغلق الابواب عليه ثم يعتمد - 00:37:37
ترتكب في فعله على ان حساب الفلكيين غلط هذا لن يحجته عمدته ان حساب الفلكيين وتجده يعتمد عليه للظهر والعصر وفي العشاء في اوقات اخرى معندهاش علاقة بالصيام مع الظهر يؤذن الاذان فيذهب للمسجد العصر يؤذن الاذان يذهب للمسجد العشاء يؤذن الاذان فيذهب الى المسجد لكن في المغرب والعشاء - 00:37:57
اه حينئذ يجتهد اجتهادا خاصا هذا من التناقض هذا من التناقض اذا فالشاهد ببعض السور لا تستثنى لان الله تعبدنا لو فرض العكس ان المؤذن اذن قبل الوقت نتا اسيدي جالس كتشوف الشمس مزال مزال شي شوية من القرص ديالها مضربش والمؤذن اذن - 00:38:23
هل يجوز لك ان تفطر؟ لا لا يجوز. لا يجوز لك ان تفطر. واش واضح؟ انت ترى بعينك ان قرص الشمس ما زال شي شوية منو مغربش واحد المؤذن غلط ساعة ومشى اذن هل تعبدك الله به وانت ترى قرص الشمس لم يغرم؟ لم يتعبدك الله بآذان المؤذن تسنى حتى يضربك - 00:38:43
والشمش وعاد حينئذ او شفتي الفجر طلع والمؤذن ديال المسجد مازال ما اذنش وانت شفتي الفجر قد طلع والمؤذن تأخر ما اذنش وجب ان تتوقف عن الأكل والشرب هذه صور تستثنى لكن لمن تستثنى هذه الصور في حق من هذه الصور - 00:39:03
في حق من يراقب في مكان يمكنه فيه المراقبة. من كان داخل بيته لا يقال في حقه هذا. اذا قال ويتم الصيام الى الليل ومن السنة تعجيل الفطر وتأخير السحور. الفطر اسم مصدر والمصدر هو الافطار. يقال افطر - 00:39:22
افطر الانسان يفطر شنو المصدر ديال الافطارات؟ افطارا افطر افطارا هذا المصدر وافطر فطرا هذا لأن المصدر هنا نقصت فيه بعض الحروف الفعل بغير علة ولم يعوض عنها بشيء وهذا هو اسم المصدر - 00:39:42
افطر فطرا مثل اغتسل غسلا اسم المصدر. المصدر افطر افطارا والسحور بالضم هو الفعل وبالفتح هو ما يؤكل في وقت السحر اسمه للأكل السحور فعل الفاعل فلان كان يتسحر يتسحر يأكل ما يسمى - 00:40:02
يسمى سحورا بالضم. والأكل الذي كان يأكله يسمى سحورا. اذن السحور ما يأكل وقت السحر السحور هو السحر هو الوقت داك الزمن ديال الاكل اللي هو الثلث الأخير من الليل هو وقتو - 00:40:28
السحر يسمى سحرا ذلك اذن يقول ومن السنة تعجيل الفطر وتأخير وتأخير السحور آآ الدليل على هذا قول النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا اقبل الليل منها هنا وادبر النهار منها هنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم. اذا اقبل الليل - 00:40:47
منها هنا وادبر النهار من ها هنا. اقبل الليل منها هنا شوف. من اي جهة يقبل الليل اول ما يقبل؟ من جهة المشرق ادبر الليل من ها هنا من اي جهة يدبر الليل من جهة غروب الشمس لان الان - 00:41:17

ناس قبيل غروب الشمس تظهر لهم ظلمة جهة المشرق لأن الشمس ولات في الجهة في الجهة الأخرى هادي جهة المشرق والشمس الان صارت في الجهة الاخرى في جهة غروبها فالظلة اول ما تظهر تظهر الجهة - 00:41:37
والليل يدبر ويدهب والنهار يدبر ويأتي الليل في جهة لأن الليل يبدأ منها هنا ويغطي او ينتشر في الكون شيئا فشيئا وكلما عندما تغرب الشمس كلما ابتعدت الشمس عن المكان الذي نحن فيه كلما حل الظلام. لان النور الذي الذي كان في الكون كان - 00:41:57
في جهتنا التي نحن فيها كان مستفادا من ضوء الشمس فاذا غابت الشمس عنا يحل ظلموا لأن الضوء مستفاد من نورها ذهبت الشمس يأتي الظلام لا يوجد مصباح اذا كنت فشي بيت مظلم ومفيهش - 00:42:27
اش غايكون؟ الظلام فإذا اه اوقدت المصباح جاء الظهر كذلك ذهبت الشمس ياتي الليل الشاهد قال صلى الله عليه وسلم فقد افطر الصائم ما معنى قوله فقد افطر الصائم؟ اختلف الشراح في هذا بعضهم قال فقد افطر الصائم اي - 00:42:47
وقت افطاره فقد افطر يعني وصل الوقت ديال الإفطار وقال بعضهم فقد افطر الصائم افطر حكما ويجب عليه ان يفطر فعلا. قال لك من حيث الحكم دابا راه ولى فور. ملي ضربت الشمس صار مفطرا ما بقاش صائم - 00:43:07
تلقائيا ولا مفطر؟ اكثر من جهة الحكم ويجب عليه ان يفطر من جهة والاولى هو المعنى الاول فقد افطر الصائم اي دخل وقت افطاره هذا هو المعنى الأولى علاش هذا المعنى اولى؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:27
نهى عن مواصلة الصوم الى السحر. ولو كان من غربت عليه الشمس قد افطر حكما لما كان امساكه الى السحر مواصلة للصيام. را نقولو راه ولى راه فطر ملي دخل الوقت قد افطر. اذن ولو لم يأكل فإنه لم يواصل الى السحر لأنه قد - 00:43:47
اذا هذا يؤيد ان المعنى فقد افطر اي دخل حل وقت اكله الوقت ديال الافطار ديالو فاذا دخل وقت افطاره فينبغي ان يبادر اش؟ للإفطار للإفطار قال صلى الله عليه وسلم مرغبا في هذا الفعل لا يزال الناس بخير ما - 00:44:07
ذنوب الفترة واخروا السحور لا يزال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفترة فهذا دليل يدل على استحباب تعجيل الفطر اذا دخل وقته. ما يزال الناس بخير ما الجنوب الفطر لكن كما قلت ربنا لا ينبغي ان يحمل الانسان الحرص على هذا المستحب وهو تعجيل الفطر - 00:44:32
الى ان يفطر قبل حل وقته. الحرص على هاد المستحب تؤدي الى الافطار قبل وقت الافطار. لا يحرص على المستحب بعد تحقق دخول وقت الافطار. قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر واخروا السحر - 00:45:02
ان قال قائل آآ ما المناسبة بين هذا الربط الذي في الحديث ما يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر شنو المناسبة بين كون الامة بخير الى تعجيل الفطر وتأخير السحور ما العلاقة ما الرابط بين الامرين؟ الامرين؟ الجواب عن هذا هو ان الامة اذا - 00:45:22
ما كانت اه تعجل تقدم الفطرة وتؤخر السحور فانها تكون بذلك عالمة باحكام دينها بعيدة عن اتباع اهل المنن الأخرى في الغلو والجفاء. لأن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ان - 00:45:49
اه ان اهل الكتاب كانوا لا يتسحروا في صومهم كانوا لا يتسحرون. فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر. كما قال صلى الله عليه وسلم. الفرق بين صيام - 00:46:10
وصيام اهل الكتاب اكلة السحر فإذا هذا الربط اش معناه؟ ان الأمة اذا كانت تقدم الفطرة وتؤخر فانها تكون عالمة باحكام دينها بعيدة عن اتباع اهل الميدان الاخرى. التي كان فيها اما - 00:46:29
او جفاء واذا كانت كذلك فهي بخير ولا لا؟ عالمة بأحكام دينها بعيدة عن اه اتباع الاهواء وبعيدة عن الغلو والجفاء في عبادة الله تعالى فانها تكون بخير هذا هو وجه الرسول - 00:46:49
بين هذا وذاك. وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم هذا بقوله لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر فان اليهود يؤخرون اليهود يؤخرون الفطر. وقال صلى الله عليه وسلم لا تزال امتي بخير او قال على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب الى اشتباك النجوم - 00:47:09
وقد سبقت لي شرايين لنا في اوقات الصلوات العرب كانوا اه يؤخرون ذلك الى اشتباك النجوم يعني الى ان الى ما بعد غياب الشفق الاحمر الى اشتداد الظلمة لذلك هو وقت اشتباك النجوم - 00:47:29

اذا من المستحبات من المندوبات كما ذكر غير واحد من المالكية وهذا مذهب عامة الفقهاء تقديم الفطر وتأخير السحور لكن تقديم الفطر بعد دخول وقته وتأخير السحور آآ قبل دخول وقت الفجر - 00:47:49

كيف ان قلت ما هي الحكم؟ من تعجيل الفطر وتأخير السكون. الجواب ذكر اهل العلم رحمهم الله حكما واسرارا وفوائد ومقاصد كثيرة هذين المندوبين لتعجيل الفطر وتأخير السحور ذكروا كثيرا من الحكم من تلكم الحكم ان لا يزاد في - 00:48:09

قصدا الا يزال في العبادة قصد اش معنى ان لا يزال في العبادة افضل؟ لان الانسان الا ما عجلش الفطر وخلا الفطر حتى للعشا عادل يمكن ان يدخل في تعمد - 00:48:39

الزيادة في العبادة واحد يقول التشجع باش لازداد اجرا وثوابا راه ناكل تا للعشا نتوما فطرتو مع المغرب انا غنزيد نمسك عن الصيام تال شعل ناكل بحال شي حد بغا يزيد على الضو ربعة الركعات يصلي خمسة من باب المبالغة بالتعمد - 00:48:55

فندبنا الشارع الى تعجيل الفطر سدا لهذا الباب باش ميقصدش شي واحد من الناس يزيد في العبادة يقول انا مغنفطر تا للعشا يعني غنزيد نمسك وبالتالي سيزداد الاجر سازداد بذلك قربة الى الله ولا يقول لا انا غنحبس الماكلة ونتوما كتحبسو تال الفجر انا غنحبس مع العشا مع العشا نحبس الماكلة ما ناكل ما نشرب من باب الزيادة في - 00:49:11

في في العبادة مبالغة في التعبد. فهذه من الحكم. من الحكم ايضا مخالفة اهل الكتاب فقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه لا وذكر النبي صلى الله عليه وسلم انهم يؤخرون اليهود قال يؤخرون الفطر - 00:49:31

من الحكم كذلك التقوي على العبادة الى المسلم عجل الفطر اول ما اذن المؤذن كلا شي تمرة جوج دالمرات وشربت شوية دالما وعاد ناض يصلي المغرب ولا ناض يصلي العشا يكون قد تقوى بذلك على العبادة؟ كذلك اذا اخر السحور يتقوى على - 00:49:48

عبادة الصيام يعني خلاها تا قرب الفجر وكلا وشرب وابتدأ الصوم من طلوع الفجر تكون له قوة على الصيام نعم السحور يقوي الانسان على الصيام وقد قال صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة فيه بركة من - 00:50:08

فوائد من حكم هذين المندوبين مدافعة سوء الخلق الذي يثيره الجوع عند بعض الناس بعض الناس قد يتسبب له الجوع الشديد في سوء الخلق. فيمكن مدافعة هذا الجوع الشديد الذي - 00:50:28

يتسبب في سوء الخلق بتعجيل الفطر ميبقاش الإنسان صايم ولا بتأخير السحور حتى لا يشتد الإنسان واش الذي يمسك عن الأكل من طلوع الفجر هو الذي يمسك من غروب الشمس من من العشاء مثلا من غياب الشفق الأحمر لا يستويان من الحكم كذلك كون - 00:50:48

التصحر سببا في الذكر والدعاء في هذا الوقت الفاضل. وقت السحور اللي هو يكون في الثلث الاخير من الليل وقت فاضل ولا لا وقت السحر اه وقت الفضل وبالاسحار هم يستغفرون. وقت الفاضل. فهو وقت نزول الله تبارك وتعالى - 00:51:08

الى سماء الدنيا وقتل فيه بركة فإذا اللي قام يتسحر من حكم السحور انه غيكون سبب ان الإنسان بعد السحور سيدعو اذكروا الله اقرأوا القرآن في وقت مبارك. ومن فوائد ذلك المحافظة على صلاة الصبح في وقتها - 00:51:28

فمن بركة السحور ان الانسان سيصلي الصبح في في وقته ولذلك تجدون المساجد ممتلئة في رمضان هذه من بركة السحب البركات اذا فمن فوائده ان المسلم يصلي الصبح في وقته واه - 00:51:50

قبل الصبح يغتنم الفرصة في الدعاء والابتهال والتضرع لله عز وجل من فوائد هذين المندوبين ايضا ان يتنبه لنية الصيام من غفل عنها ملي كيقوم الانسان بالسحور راه لزوما يستحضر قصد الصيام علاش كتصحر انت؟ واش عادة الانسان انه يقول في الثلث الاخير من الليل يأكل؟ ليس من عادته ذلك. اذا قام الانسان - 00:52:10

الثلث الأخير باش ياكل لماذا يأخذ؟ وليصوم اذن فحتى لي غفل على النية من فوائد السحور انه يستحضرها لزوما ومن ذلك الاقبال على صلاة المغرب وقد فرغ باب الصائم من التعلق بالطعام لانه يستحب للانسان ان يأكل شيئا ثمرات - 00:52:37

ان يشرب يعني شربة ماء قبل الدخول في صلاة المغرب فيدخل الانسان الى صلاة المغرب وهو اش قد كسر اه جوعه لعطشه الذي اه كان قد اصابه في نهار صومه - 00:52:57

يكسروا شيئا ما شهوة الطعام ولا عطشه الذي اصابه في يوم صومه هادي من فوائد التعجيل الفطر من الحكم ان الانسان اذا افطر على تمر او رطب او حسوات من ماء كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل فلا يكون حائلا بين - 00:53:16

صائم وبين المبادرة الى الصلاة لانه جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم الترغيب في تعجيل صلاة المغرب وعندنا في المذهب على الرواية المشهورة وقتها مضيق وقت صلاة المغرب مضيق اذا فمن اكل شيئا خفيفا لان ماشي المقصود بالفطر ولا تعجيل الفطر ان الانسان يأكل ما لذ وطاب من النوم - 00:53:36

تعجيل الفطر يكون بتمرة يكون اه حسوة من الماء هذا يحصل به تعجيل الفطر فاذا يجمع الانسان بين المندوبين بان يعجل الفطرة بتمرات او رطبات او حسوات من ماء شيء خفيف ويعجل الصلاة - 00:53:56

بعد ذلك له ان يأكل ما شاء اذا هذه بعض حكم وفوائد الصيام تعجيل الفطر وتعجيل وتأخير السحور. قال الشيخ وان شك في الفجر فلا يأكل. وان شك في الفجر فلا يأكل. هذا الكلام من الشيخ رحمه الله - 00:54:16

مبناه على الاحتياط. اذا شك الانسان في الفجر فلا يدخل. بني هذا الكلام على الاحتياط من باب الورع اذن من اه كان يأكل بالليل وهو متيقن ان الفجر لم يطلع. ووصل وقت من الاوقات شك فيه حصل له تردد. او استيقظ من نومه - 00:54:39

حصل له شك تردد واش؟ الفجر وصل وقته ولا لم يصل وقته؟ وهذا الشك يحصل غالبا لمن يحصل غالبا بمن يراقبون الفجر باعينهم المجردة. في الغالب يحصل الشك لهؤلاء. اما مع وجود هذه الوسائل والالات - 00:55:07

في زمننا هذا فيتيقن الانسان غالبا ان وقع له غلط هذا الخطأ تيقول اخر فيتيقن يتيقن الانسان من وصول وقت الله وعدم لكن من يراقب طلوع الفجر اذا حصل له في يوم من الايام شك - 00:55:27

واضح؟ حصل له شك واشرع الفجر ولا لم يطلع الفجر هو عادته ان يراقب الفجر لكن في يوم من الايام خداتو عينو فاق معرفش واش بان الفجر الصادق هل ظهرت الحمرة اللي كظهر شي شوية وكتمشي لأن ديك الحمرة تظهر ثم تذهب واش الحمرة ديال اول الفجر الصادق دارت - 00:55:44

حصل له فماذا يفعل؟ قال لك الشيخ فلا يأكل ما ياكلش احتياطا ما ياكلش لماذا؟ لانه قد يكون الاذان اذن فمن باب الاحتياط لا ينبغي ان يكون اه الدليل على هذا ما جاء في المدونة قال كان مالك يكره للرجل ان يأكل - 00:56:04

اذا شك في الفجر سئل ابن القاسم كان مالك يكره للرجل ان يأكل اذا شك في الفجر؟ فقال نعم هذا سؤال اكان مالك فقال نعم وهاد الجواب من مالك اكان ما وهذا الجواب من ابن القاسم اكان مالك يكره؟ فقال نعم - 00:56:31

واش الكراهة هناك تحمل على تحريم ولا ولا على الكراهة التنزيهية اختلف اه المالكية فيها وحملها كثير منهم على تحريم على ان المراد بالتحريم كان مالك يكره اي كان يمنع يحرم - 00:56:51

ذلك ومما يؤيد تفسير الكراهة بالتحريم ما جاء قبل هذا الكلام في المدونة وهو قول السائل ما قول مالك في من شك في الفجر في رمضان فلم يدري اكل فيه او لم - 00:57:11

قال قال مالك عليه قضاء يوم مكانه سئل مالك فيمن شك في الفجر في رمضان فلم يدري اكل فيه او لم يأخذ. قال عليه قضاء يوم مكانه. اذا هذا كيدل على ان الكراهة التي نقلت عنه - 00:57:31

اللي قال فيها ابو قاسم نعم المقصود بها كراهة التحريم. واضح؟ شخص شك في يوم من الأيام هو شكل بعد الفجر ولا لم يأكل لما كلا واش كان الفجر طلع ولا ما فجرش فقال مالك يقضي يوما مكانا اذن من باب - 00:57:51

للعبادة يجب على المسلم اذا شك في طلوع الفجر واش طلع ولا مطلعش يمتنع عن الأكل والشرب وهذا القول هو القول المشهور معتمد عندنا في وذهب بعض الفقهاء الى الى عكس هذا وهو ان المسلم اذا شك - 00:58:07

في طلوع الفجر فيجوز له ان يستمر في الاكل والشرب الى ان يتيقن طلوع الفجر. لكن هذا في من؟ انتبهوا هذه الخلاف اصلا اللي في من في من يراقب الوقت ماشي فيمن كان داخل بيته يغلق الابواب عليه هذا لا كلام في انه يقلد غيره لانه هو شك كيف - 00:58:34

دخول الوقت من عدم دخوله وهو داخل بيته. ياك انا داخل بيتي لا يمكن ان يعرف دخول الوقت من غيره. هذا يقلد المؤذنين او يعمل بالوسائل. لكن من كان يراقب الهلال بنفسه فقالت طائفة من الفقهاء مخالفة لهذا القول اش قالت؟ قالت اذا شك فإنه يأكل ويشرب. واحد كما قلنا يراقب - 00:58:56

استيقظ معرفتش واش طلع الفجر ولا مزال عندو شك قالوا يأكل ويشرب حتى يتيقن طلوع الفجر يتمسك بالأصل قالو هو فين كان في الليل اذن يبقى متمسكا بالاصل ياكل ويشرب حتى يتيقن طلوع الفجر وايدوا هذا بقوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود - 00:59:16

القط الابيض هو ضوء النهار ضوء الشمس والخيط الاسود اه ظلام الليل حتى يحصل تميز بينهما وهادي هي العلامة ديال الأجر السابق كما سبق. فالشاهد قال هؤلاء من شك فإنه لا لا لا يكف عن الأكل والشرب يستمع - 00:59:36

في ذلك الى ان يتيقن ان يتيقن دخول الفجر لكن هذا الخلاف في حق من يراقب اه طلوع الفجر بنفسه. اما من لم يكن كذلك فلا يجوز له ان يستمر على الاكل والشرب بعد - 00:59:56

فجري بناء على الشك لأن كاين بعض الناس يقولون هذا كيقولو راه قالت طائفة من فقهاء من كان شاكا في طلوع الفجر فله ان يأكل ويشرب الى ان يتيقن قال ونحن نشك في حساب الفلكيين هاد الحساب للفلكيين الموضوع الآن لا يراقبون فجرا ولا شيء داخل بيوتهم يقولون هذا حساب مشكوك - 01:00:17

فيه وبالتالي فاننا نستمر على الاكل والشرب لوجود الشك ما عندناش يقين بطيوع الفجر حتى نتيقن طلوع البرد. طيب متى تتيقنون طلوع الفجر امتى غيحصل ليكم يقين وانتم لا تراقبون متى سيحصل اليقين؟ فكاين لي قال اليقين بعد الفجر بعشرين دقيقة قال بثلاثين بخمسة وعشرين باربعين بخمسة - 01:00:37

اربعين الى خمسين بل ربما بعضهم يزيد على هذا وهذا غير صحيح. هذا الكلام غير سليم. وانما هذا الشك الذي جاء عن الفقهاء في حق من يراقب الوقت. واحد كاين في واحد المكان - 01:00:57

ان يواجهوا ويراقبوا الوقف ويعلموا متى يطلع الفجر ومتى يطلع فهذا هو الذي قيل من بعض الفقراء انه يستمر على الاكل والشرب حتى سيعقل لكن هذا قول القول المقابل لهذا وهو الاحوط قول مالك رحمه الله ان الشاك يمتنع عن الاكل والشرب احتياطا لصوم - 01:01:11

لا يجوز له ان يأكلها ويشرب ما دام شاكا في طلوع الفجر. قد يكون الفجر طلع وبالتالي اذا كان عنده تردد لا يأكل متى يأكل ويشرب؟ اذا كان موقنا ان الفجر ان الليل باق وان الفجر لم يطلع حينئذ - 01:01:31

نزل له وقال يأكل ويشرب هذا حاصل آآ ما ذكر الشيخ هنا والله تعالى اعلم قال الشيخ رحمه الله وشروط الصوم سبعة اولها النية واليه اشار بقوله ويبين الصيام في اوله ان ينوي بقلبه اول ليلة من رمضان. بعد غروب الشمس وقبل طلوع الفجر او مع طلوعه - 01:01:48

القربة الى الله تعالى القربة الى الله تعالى باداء ما افترض عليه من استغرق طرفي النهار بالامساك عنه قال كالمحشن قربة اي اقول ان هذا ليس بشرط بل يكفي ان ينوي الفعل وهو كذلك ليس بشرط لكن كما قلنا اه يستحسن استحضار القربة بعد نيته - 01:02:28

بمعنى لي واجب هو ان يستحضر الانسان قصد الفعل انه ان شاء الله انا مع الفجر غدا را غنصبح صايم غدا غنصوم هدا هو الواجب يستحسن ان يزيد ان يضيف الى هذا قصد تقرب الى الله وهاد الاستحسان را ماشي غي فالصوم فساهر العبادات فالصلاة فالحج في كل العبادات - 01:02:48

يستحب مع نية الفعل مع انا غنصلي الظهر مزيان غتصلي الظهر لكن يستحسن ان تستحضر قصدا اخر وهو قصد التقرب الى الله قصد تعبد لله عز وجل قال بالامساك عن الاكل والشرب والجماع وبعد ان يبيت الصيام اول ليلة فليس - 01:03:08

ولهذا هاد التفصيل هذا راه كنا اشرنا اليه في شرح المراقي وذكره خليل رحمه في المختصر وغيره هو ان العبادات تنقسم الى قسمين كاين واحد العبادات ملازمة لقصد التقرب هي اصلا لا يمكن ان تقع الا بقصد التقرب فهذه لا يلزم فيها استحضار قصد التقرب غير -

01:03:28
الفعل تكفي لانها هي اصلا لا تكون الصلاة واش ممكن تكون الصلاة عادية والصلاة تعبدية؟ لا تكون الا بقصد التقرب وهناك واجبات قالت واجبات قد لا تكون بقصد التقرب الى الله. قد يفعلها الانسان عادة من باب العادات. هاد الواجبات الذي قد يفعله التي قد يفعلها الانسان عادة - 01:03:48
هي التي لا يشترط فيها قصد التقرب مثل الانفاق على الزوجات ولا رد المغصوب اداء الدين ولا ربط الأمانة لأهلها لا تلزم فيها النية قال فليس عليه وجوبا البيات في بقيته اي بقية شهر - 01:04:11
في رمضان وعن مالك يجب التبييت كل ليلة وبه قال الامامان ابو حنيفة والشافعي لان ايام الشهر عبادة ينفرد بعضها عن بعض ولا يفسد بعضها بفساد بعض ويتخللها ما ينافيها كالأكل والشرب والجماع ليلا فصارت الأيام كالصلوات الخمس باليوم فيجب ان ينفرد - 01:04:31
كل ليلة كل يوم بنية كما تنفرد كل صلاة بنية. ووجه المذهب قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه. فتناوله فهذا الامر صوما واحدا وهو صوم الشهر وانما كانت مبينة مبيتة لما رواه اصحاب السنن من قوله صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن - 01:04:51
لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل. وانما صحت مع الفجر على المشهور لقوله تعالى وكلوا واشربوا حتى كي يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. ولان الاصل في النية ان تقارن اول العبادة. وانما اغتسل تقديمها بالصوم للمشقة - 01:05:11
تنبيه. قال ابن ناجي ظاهر كلام الشيخ انه لا يلزم تجديد النية لمن انقطع صومه كالحائض وهو كذلك عند اشهب وغيره مشهور تجديدها ثانيها الاسلام والمشار اليه في قول ابن عائشة رحمه الله الا ان نفاه مانع يجب الا ان نفاه غريب - 01:05:31
ونية تكفي لما تتبعه يجب الا ان وجوب التتابع مانع الموارد كالحيض والنفاس كان يا الإسلام ثالثها العقد رابعها النقاء من الحيض والنفاس خامسها الإمساك عن المفطرات القدرة على الصوم. سابعوا البلوغ وسيأتي الكلام على المحشم. اعلم ان فيما ذكره شروط صحة - 01:05:51
وتوجوبهم وشروط وجوبهم وصحتهم تلاتة د الأقسام هادشي لي ذكر كاين وجوب وكاين لي شاط صحة وكاين لي شرط وجوب وصحة قال فنية من صحة كالاسلام والامساك عن المفطرين. فهذه الثلاثة من شروط الصحة. اذا شنو هي؟ النية والاسلام والامساك عن - 01:06:21
وبقي واحد وهو الزمن القابل للصوم فيما ليس له زمن معين تا هدا تا هو شرط صحة الزمن القابل صوم فيما ليس له زمن معين راه غيجي معانا ماله زمن معين هداك شرط موجود والوجوب شرط الوجوب قالك اثنان البلوغ والقدرة على - 01:06:41
وقد ذكرهما والوجوب والصحة شرط وجوب شرط الصحة قالا يجتمعان فاش؟ في العقل فهو شرط وجوب الصحة والنقاء من الحيض والنفاس ودخول وقت الصوم فيما له وقت معين. اذا ما ليس له وقت معين كصوم الكفارة وصوم النذر وماله وقت - 01:07:01
ايام كصوم رمضان فهي ثلاثة تكلم على اثنين وبقي واحد وهو ودخول وقت الصوم فيما له وقت معين ثم بين غايته بقوله ويتم الصيام الى الليل للاية ولقوله عليه الصلاة والسلام في الصحيح والسلام في الصحيح اذا اقبلت - 01:07:21
الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم. اي انقضى صومه وتب. تنبيه قال ابن قال ابن ناجي قال الباجي وجوب الامساك الى الليل يقتضي وجوبه الى اول جزء منه - 01:07:43
ومن السنة تعجيل الفطر بعد تحقق دخول الليل واختلف في الامساك بعد الغروب فقال بعضهم يحرم كما يحرم يوم العيد وقال بعض وهو جائز وله اجر الصيام. قال ابن عمر يجب على الانسان ان يفطر على طعام حلال. وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يعتق - 01:07:59
هاديك وقال بعضهم وجائزون ان القول بان له اجر الصائم ضعيف. هاد القول بان له اجر قول ضعيف جدا وقد اشرنا اليه. ولهذا ندب الشارع الى تعجيل الفطر. لو كان التأخير يؤجر عليه صاحبه لما ندب - 01:08:19

الى ذلك قالوا الحاصل ان القول بان الوجه الصالح والقول الاول الذي هو الحرمة لا وجه له ان لم يكن واجبا عليه بمعنى ايلا ما كانش الصوم واجبا فلا وجه له اذا كان الصوم مستحبا. فكيف يقال ان تأخير الفطر حرام؟ قال لك التحريم انما يناسب - 01:08:39
الصوم الواجب اما الصوم اذا كان مستحب فلا تحليم باش زعما الكراهة قالوا لذلك قال علي الاجور والمشهور ان تأخير الفطر بعد الغروب بغير ضرورة مكروه وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يعتق الله في كل ليلة من رمضان سبعين الف عتيق من النار - 01:08:59
الا مفطرا على مشكل او حرام او من اذى مسلما انتهى. انظر من خرجه من ائمة الحديث فاني لم اقف عليه في شيء مما رأيت من كتب الحديث ومن السنة ايضا تأخير السحور بفتح السين وضمها. فالفتح اسم للمأكول والضم اسم للفعل. بعد تحقق بقاء جزء من - 01:09:19
انظر وانظر هل اراد بالسنة المصطلحة عليها او المستحب؟ وقد عدها صاحب المختصر في المستحبات والاصل في هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال امتي بخير ما عجلوا الفطر واخاروا السحور. رواه احمد. وفي رواية له انه صلى الله عليه وسلم كان - 01:09:39
قبل ان يصلي على رطبات فان لم تكن فتمرات فان لم تكن تمرات فان لم تكن غطامات دي صحة ولا صحة التلاميذ ان خيرا فخير وان شر. يجوز. فان لم تكن حسوات من ماء. تنبيه. انظر هل قال بعضهم اه - 01:09:59
يستحب اي شيء حلو ان اذا لم يجد الانسان ثمرات ولا رطبات تباعا للسنة فيستحب ان يفطر على اي شيء حلف في ذلك منافع للبدن اذا كان الانسان صائما وآآ او - 01:10:27
اول ما دخل الى جوفه شيء فيه حلاوة كعسل مثلا ما بقاش التمر ولا رطب. واخذ عسلا ولا سكرا ونحو ذلك فقالوا هذا فيه منافع للبدن. ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم كان يحرص على ان يكون اول ما يفطر به تمرات او - 01:10:47
او نحو ذلك من من الاشياء الحلوة التي فيها حلاوة لانها في ذلك لان في ذلك منافع للبدن قال تنبيه انظر هل يخير حكم تأخير السطور حكم السحور؟ الظاهر لا فانها مسألة اخرى لانها - 01:11:07
يعني السحور وتأخير السحور السحور ما حكمه؟ مستحب وتأخير السحور حتى هو مستحب فهو مستحبان قال والحكم فيها استحباب لقوله صلى الله عليه وسلم في الصحيحين تسحروا فإن في السحور بركة. نعم. قال بعضهم بركة التقوي قال - 01:11:27
بعضهم بركته التقوي على العبادة. نعم. وروى ابن ماجة والحاكم في صحيحه وغيرهما انه صلى الله عليه وسلم قال استعينوا بطعام السحر على صيام النهار والقيلولة على قيام الليل وان شك صائم رمضان في طلوع الفجر فلا يأكل ولا يشرب ولا يجامع وهذا النهي يحتمل الكراهة والتحريم والمشهور التحريم - 01:11:47
شك في الغروب فيحرم الاكل ونحوه اتفاقا - 01:12:11